جانب الصندوق التعاوني للمختارين في لبنان إفادة خاصة بالمادتين ١٨ و ٢١ من قانون المختارين الصادر عام ١٩٤٧

دة قائمقام انه:	يفيد سعاد
لا يوجد بحق المختار	
لمقتضيات المادتين ١٨ و ٢١ من قانون المختارين الصادر عام ١٩٤٧ طوال فترة ممارسته لمهامه كمختار	
محلة	
يوجد بحق المختار	
لمقتضيات المادتين ١٨ و ٢١ من قانون المختارين الصادر عام ١٩٤٧ خلال فترة ممارسته لمهامه كمختار	
محلة و هو كالتالي:	
(حدد ماهية الجرم أو المخالفة)	
/ / الختم والتوقيع:	التاريخ: